

أولاً: مفهوم الحرية :

الخلوص من الشوائب ، أو الرق أو اللؤم

ولقد وردت للحرية بالاسلام عدة تعريفات منها أنها:

1- الإذن بالتصرف للإنسان في شؤونه بما لا يخالف الشرع

2- ما يميز الحرية في الاسلام عن غيرها :

الحرية بالاسلام تقوم على اعتبار الدين بينما تلغي الحرية المعاصرة أي اعتبار للدين فالنظام الوضعي لا يلقي للدين بالأ ، إن هذا النظام يجرم الشخص حين يشتم أحدا من الناس لانه يضره لكن اذا تناول على الله أو شتم الرسول فإنه لايجرم في هذا في هذا النظام لانه في نظره لم يعتد على احد.

ضوابط الحرية بالاسلام

أولاً : الأصل الإباحة

حين نستقرئ أحكام الشريعة نجد انها تدور حول 5 احكام تكليفية هي (الوجوب ، الحرمة ، الاسحاب والكراهه ، الاباحه) ومن هنا أخذ الفقهاء القاعدة الشهيرة (الأصل في الاشياء الاباحه) . لا يمكن حصر المباح لكثرتة وسعته وإنما الذي يمكن حصره هو المحرم لضيقه. فدائرہ الاباحه هي دائرة الحرية بالشريعة فلايجوز حرمان الانسان من حقه بالتمتع فيها.

ثانياً: تكليف الانسان بالايجاب او التحريم قيد على الحرية وهو لمصلحته في العاجل

والاجل .

حين تلزم الشريعة الانسان بالامر او النهي فيكون حينها خارجا عن الحرية حرصا على مصلحة الانسان نفسه ، فلو ترك قصيروا النظر يتصرفون وفق ما تميله إراداتهم لهلك الناس جميعا ووقع الظلم.

أهم أنواع الحريات بالاسلام

أولاً : حرية الاعتقاد والتدين

الاسلام هو الخضوع والانقياد ، وهب الانسان عقلا يدك به الاشياء وأرسل رسله ليدلو الانسان على ما قصر عقله عن ادراكه ثم ترك للانسان التأمل والاختيار وحد رساله رسله واتباعهم في ابلاغ شرعه وبيانه ولم يكلفهم إكراه المتدينين بغير الاسلام على تغيير عقائدهم فقال تعالى: (لا إكراه بالدين) لكن حرية الاعتقاد بالاسلام لاتجعل للمسلم حرية تغيير دينه، فيجهر بما يخالف الاسلام او ينتقل الى اي دين اخر فالشريعة تجرم ترك الاسلام وتلزم المرتد بالرجوع عن رده أو ايقاع عقوبة القتل عليه . فحرية المسلم تختلف عن حرية الكافر . وأن تشريع حد الرده لا يختلف عما تسنه قوانين المجتمعات الاخرى من عقوبات حماية لأمنها ومبادئها تحت مسميات مختلفه كالخيانة العظمى ونحوها .

ثانياً: حرية التعبير عن الرأي

الرأي المباح :

يشكل الرأي المباح المساحة الاوسع من الأراء ، فالأصل عدم التعرض لاي رأي يعد من الامور المباحة فلا يمنع من ذلك الا ما ثبت انه مضر بالمصلحة العامة لتقديمها على مصلحة الفرد.

الرأي المحرم :

الرأي المحرم هو الرأي المصادم لاحكام الشريعة مثل النطق بكلمة الكفر او الدعوة الى ترك دين الاسلام أو نشر البدع فهذا رأي محرم لا تشمله حرية التعبير لما فيه ضرر فردي او اجتماعي والقاعده انه (لا ضرر ولا ضرار). والضرر المتعلق بدين الناس اعظم من الضرر المتعلق بدنياهم .
ويجب التنبيه هنا الى الفرق بين الدعوة الى ما يناقض الاسلام مما لا حرية فيه وبين طرح الاسئلة والبحث عن الحق ، فمن يرد ان يبحث عن الحق فيسأل اهل العلم فالمجال هنا متسع ولا يعد مخالفة لأن الله تعالى قال : (ولا تجدلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي احسن) .